2. ما هو مدى استحالة تنفيذ عقد العمل الفردي في ظلّ جائحة "COVID-19" ؟ بادئ ذي بدء، نعني بالاستحالة بأن تكون هناك واقعة تجعل من المستحيل على المتعاقد الوفاء بواجبه القانوني الذي ينسب إليه الإخلال به، وتسمى عادة في مجال المسؤوليّة العقديّة بـ"إستحالة الوفاء. أي أنّ المعيار هنا موضوع ي38، كما أنّه يجب أن تكون الاستحالة حقيقيّة)مطلقة(لا مجرّد صعوبة في التنفيذ الذي يهدّد بخسارة فادحة لصاحب العمل .بالتالي، إنّ التنفيذ قد يصبح في بعض الأحيان غير ممكن لسبب من الأسباب التي قد ترجع إلى القوّة القاهرة، إلّا أنّ الاستحالة تنقسم بحسب أثرها على طرفي عقد الإستخدام إلى دائمة ومؤقتة. حيث يستحيل على أحد أط ارف عقد العمل تنفيذ الت ازماته، فينتهي العقد من تلقاء نفسه، دون حاجة الى اج ارءات خاصة تقرر هذا الفسخ، وهنا بإمكان صاحب العمل التذرع بالمادة 50 فقرة "و "سالفة الذكر حول انهاء عقد العمل. أمّا إذا كانت الاستحالة الناجمة عن القوّة القاهرة مانعًا مؤقتًا، هنا لا ينفسخ عقد العمل بل تطبّق بحقه نظرية تعليق العقد علاوة على المادة 4 و6 من اتفاقية انهاء الاستخدام، بحيث يتم إرجاء تنفيذ الطرفين الت ازماتهما لحين زوال الاستحالة المانعة من التنفيذ عندها يتم إعادة كل من الطرفين لتنفيذ إلت ازماته39. بالتالي يجدر التساؤل حول استم ارريّة جائحة "COVID-19"، فهل ت عتبر إستحالة مؤقتةٍ أم دائمة ؟ لتأقيت الاستحالة شروط، فهي وقتيّة طالما أنّها تنتهي قبل أن يأتي يصبح فيه تنفيذ عقد العمل غير مجد، أي أنّ التأقيت لا يتحدّد فقط بالرجوع إلى قابليّة الاستحالة للانتهاء في المستقبل بل تحدّد بإطار معيّن، هو ألّا يترتب على التأخير في التنفيذ زوال المنفعة المرجوّة من عقد العمل. كما أنّ المستقبل لا يمكن التكهّن به على وجه اليقين ويكفي الاحتمال بالرجحان لاعتبار الاستحالة مؤقتة ما دامت تلوح في الأفق بادرة أمل أو امكانية لانتهائها، بالتالي تحقيق هدف الاستق ارر في الاستخدام وثبات العلاقة التعاقديّة. من جهةٍ أخرى هناك مدّة التعليق، فالتعرّف على الطابع المؤقت للاستحالة يكون بالنظر إلى طبيعة علاقات العمل التي ارتبط بها صاحب العمل والأجير وعلى دور المدّة في هذه العلاقة، فالأصل أنّ للمدّة دوارً في كونها فيصلًا بين نوعين من عقود العمل من حيث قابليتها للانتهاء، محدّ د وغير مح دّد المدّة40، فبقياس مدّة التعليق ومقارنتها بمدّة العقد الأصليّة يمكن معرفة ما اذا كانت الاستحالة مؤقتة أو دائمة. فإذا كانت مدّة تنفيذ العقد تؤدي دوارً جوهريًّا)أي في حال اتفاق طرفا العقد على تنفيذ عمل خلال مدّة معيّنة أو يكون التسليم بتاريخ محدّد(،

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي